

الشروط الخاصة بعقد تلزيم شراء خدمات صيانة جهاز Personal Dosimeter System صنع شركة (Landauer Inc / Panasonic + Gammasonics) العائدة الى مديرية المهن الطبية المساندة / قسم الخدمات الإشعاعية والمبين في المرفق رقم (1) من المتعهد مركز الأعمال للتوريدات الطبية والمورد بموجب قرار الاحالة رقم (2014/102) وذلك استناداً لنظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022

1. يلتزم المتعهد بالصيانة وهي أعمال الصيانة الوقائية والصيانة الطارئة والإجراءات المتخذة لإبقاء الجهاز في حالة صالحة للخدمة والعمل على إصلاحه في حالة تعطله وإعادته إلى الخدمة وتشمل أعمال الكشف والفحص والمعايرة واستبدال القطع غير الصالحة وتركيب القطع وإصلاح الجهاز.
2. يلتزم المتعهد بالصيانة الطارئة وهي أعمال الصيانة والإصلاح غير المنتظمة للجهاز نتيجة عطل جزئي أو كلي والإجراءات المتبعة بخصوص ذلك لإعادة وضع الجهاز في حالة صالحة للخدمة وحسب توصيات الشركة الصانعة.
3. يلتزم المتعهد بالصيانة الدورية الوقائية وهي الإجراءات المتخذة في أعمال الصيانة المخصصة لها بمعدل مرة كل شهر على الأقل وتشمل الصيانة الوقائية والمعايرة والفحص والتأكد من شروط السلامة العامة والتنظيف من الغبار وكذلك تزييت الأجزاء الميكانيكية واستبدال القطع التي يتبين عدم كفاءتها وتقديم بدائلها وبشكل يضمن سير العمل بصورة مستمرة وجيدة وحسب توصيات الشركة الصانعة.
4. يلتزم المتعهد بالاستجابة وتلبية طلبات الخدمة وإصلاح الجهاز خلال مدة (12) ساعة من وقت تبليغه الرسمي من قبل وزارة الصحة / مديرية الهندسة الطبية وذلك بواسطة الهاتف معزراً بالفاكس أو البريد المستعجل (الالكتروني).
5. يلتزم المتعهد بضمان جاهزية (uptime of 95%) بحيث يسمح بفترة تعطل (9) أيام كل ستة اشهر ويبدأ حساب فترات التعطل بعد انتهاء وقت الإستجابة المبينة في البند رقم (4) وبحيث تحتسب فترات التعطل لغاية الغرامات كل ستة أشهر.
6. يلتزم المتعهد بتوفير مخزون احتياطي لقطع الغيار في مستودعاته أو في الموقع واللازمة لصيانة وإصلاح الجهاز.
7. يلتزم المتعهد وفي حالة ضرورة اجراء أية تعديلات توصي بها الشركة الصانعة أو ترى الشركة ضرورة اجراءها وبالتنسيق مع وزارة الصحة / مديرية الهندسة الطبية واخذ موافقتها الخطية على اجراء تلك التعديلات وتسجيل وقائعها رسمياً بعد الموافقة عليها واجراءها.
8. يعتمد تصديق الجهة المستخدمة للجهاز في بيان تلبية الطلب وتاريخ انجاز الإصلاح وعلى المتعهد التأكد من توثيق هذه التواريخ في سجلات الجهة المستخدمة.
9. يلتزم المتعهد بأن يقوم بكافة أعمال الصيانة وبأنواعها شاملاً جميع قطع الغيار وبكافه أجزائه وملحقاته و أية إضافات أو تعديلات عليه وضمن كلفة الصيانة.
10. يلتزم المتعهد بتحمل قيمة أية خسائر أو اعطال أو تلف يصيب الجهاز نتيجة الاعمال التي يقوم بها مستخدموه وتحفظ وزارة الصحة بحقها بالمطالبة بقيمة تلك الخسائر وبدل عطل أو ضرر للجهاز.

11. يلتزم المتعهد بتشجيع (3) وضحات كل ستة شهور لدى هيئة الطاقة الذرية الأردنية وذلك لمطابقة دقة قراءة الجهاز.

12. يلتزم المتعهد بتعويض بدل تالف للوضحات على أن لا تتجاوز (1%) من عدد الوضحات المسلمة بشرط أن يتم استرجاع التالف.

13. يلتزم المتعهد بتعويض التالف من الحملات والحواظ للوضحات على أن لا تتجاوز النسبة (10%) من عدد الحملات والحواظ بشرط استرجاع التالف.

14. يلتزم المتعهد بغرامة تأخير انجاز أعمال الإصلاح بواقع (200) دينار أردني عن كل يوم أو جزء من اليوم من ساعة التبليغ الرسمي للمتعهد بعد مرور المدة المشار إليها في البند رقم (5) وفي حالة التعطل الجزئي تحسب نصف الغرامة اعلاه.

15. يلتزم المتعهد بغرامة الصيانة الدورية الوقائية بواقع (1%) من قيمة العقد السنوي للجهاز عن كل صيانة دورية وقائية لم يقم المتعهد بإجرائها أو تاخر بها مدة تزيد عن اسبوعين.

16. يتم حسم الغرامات المنصوص عليها أعلاه من المطالبات المالية للمتعهد أو من كفالة حسن التنفيذ أو تدفع في إدارة الشؤون المالية (صندوق وزارة الصحة) دون الحاجة إلى أخطاره أو إنذاره في حالة إخلاله بالقيام بالتزاماته بعمل الصيانة الدورية الوقائية والطارئة أو التأخير بها.

17. لا تحسب أيام الجمع والعطل الرسمية ضمن مدة التأخير الا في حال عمل الجهاز في قسم الطوارئ.

18. يلتزم المتعهد باتخاذ جميع الترتيبات اللازمة لاستخدام ما يلزم من مهندسين وفنيين واداريين لتنفيذ الاعمال الواردة في بنود العقد على أفضل وجه.

19. يلتزم المتعهد بتوفير مهندس مقيم في الاردن يكون مدرباً ومخولاً من الشركة الصانعة لصيانة واصلاح الجهاز وتقديم الشهادات اللازمة بخصوص ذلك ومصدقة حسب الاصول.

20. يلتزم المتعهد بتوفير مهندس بديل في حالة غياب المهندس المقيم أو طلب المساعدة من الشركة الصانعة وعلى نفقته في حالة عدم وجود المهندس الاصيل لاسباب قاهرة.

21. يلتزم المتعهد بطلب الخبراء من الشركة الصانعة في الحالات التي يتضح عدم امكانية اجراء اعمال الصيانة والاصلاح للجهاز من قبل المستخدمين لديه ويشمل ذلك ما يحتاجونه من معدات ولوازم وعلى نفقته ويحق لوزارة الصحة / مديرية الهندسة الطبية طلب ذلك من المتعهد وعلى نفقته في حال مرور مدة ثلاثة اسابيع من ساعة التبليغ الرسمي عن العطل ولم يتم اصلاحه أو تحديده.

22. يلتزم المتعهد بتوفير واستخدام كافة الاجهزة والمعدات القياسية الضرورية لصيانة ومعايرة واصلاح الاجهزة وحسب توصيات الشركة الصانعة.

23. يكون المتعهد مسؤولاً عن سلوك موظفيه خلال ساعات العمل وعليهم التقيد بالانظمة والتعليمات الخاصة بوزارة الصحة ويحق للوزارة / مديرية الهندسة الطبية طلب استبدال اي مستخدم لدى المتعهد يثبت عدم مراعاته لذلك أو عدم كفاءته ومقدرته على تنفيذ الاعمال المطلوبة.

24. تقوم وزارة الصحة / مديرية الهندسة الطبية والمسؤولين في موقع الجهاز بالأشراف على تنفيذ بنود العقد ومراقبة سير الاعمال التي ينفذها المتعهد .

25. يلتزم المتعهد وبالتنسيق الكامل مع الجهة المشرفة من قبل وزارة الصحة / مديرية الهندسة الطبية بتنفيذ هذه البنود ومراقبة سير اعمالها ويتم عقد اجتماعات دورية وكلما دعت الحاجة لمتابعة وحل الصعوبات التي تعترض تنفيذ وسير هذا العقد.

26. يحق لوزارة الصحة وبناء على توصيات الجهة المشرفة (مديرية الهندسة الطبية) وبالتنسيق مع الجهة المستخدمة تكليف من تراه مناسباً لغايات الاطلاع على كيفية إجراء أعمال الفحص والصيانة والمعايرة والإصلاح للجهاز وضمن الترتيبات التي يتم الاتفاق عليها مع المتعهد.
27. تكون مدة سريان العقد سنة ميلادية واحدة ويبدأ سريانه من تاريخ 02/09/2025.
28. يحق لوزارة الصحة تمديد العقد المنبثق عن قرار الإحالة الصادر عن لجنة الشراء المركزية بموافقة الطرفين وبنفس الشروط والأسعار وعلى المدة المتفق عليها.
29. يحق لوزارة الصحة إنهاء أو إيقاف العقد لأي جهاز من الاجهزة بأي وقت تراه مناسباً على أن تقوم بإعلام المتعهد بذلك خلال شهر وحسم ما تبقى من كلفة الصيانة للفترة المتبقية.
30. في حال عدم رغبة المتعهد بتجديد العقد يلتزم بإعلام وزارة الصحة / مديرية الهندسة الطبية خطياً بذلك وقبل ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء العقد.
31. يحق لوزارة الصحة إضافة أي أجهزة أخرى من نفس النوع وبأي موقع تحدده الوزارة وبنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد.
32. يلتزم المتعهد في حال الحاجة الى نقل الجهاز خلال فترة العقد بنقله مجاناً الى أي مكان آخر تحدده وزارة الصحة لاحقاً.
33. يلتزم المتعهد بتسليم الاجهزة الخاضعة في نهاية العقد مصانته وصالحه للعمل وتعمل بشكل جيد وكامل.
34. يلتزم المتعهد بتقديم كفالة حسن التنفيذ بواقع (10%) من قيمة الإحالة تقدم باسم عطوفة امين عام وزارة الصحة بالإضافة لوظيفته بحيث تجدد سنوياً وتحفظ في وزارة الصحة ويتم الافراج عنها بموافقة الجهة المعنية والمشرفة في وزارة الصحة.
35. يلتزم المتعهد بدفع رسوم الطوابع وتقديم كفالة حسن التنفيذ قبل تبلغ قرار الإحالة وتوقيع أمر الشراء.
36. يلتزم المتعهد بالاحتفاظ بسجلات نظامية للسيرة الذاتية للجهاز توضح الاعمال المتخذة وطبيعة الاعطال التي يتعرض لها الجهاز وتواريخ الانجاز والقطع المستبدلة.
37. تدفع قيمة العقد السنوي المنبثق عن قرار الإحالة على اقساط متساوية وفي نهاية كل ثلاثة أشهر وتشتترط وزارة الصحة على المتعهد ولغايات الموافقة على صرف المطالبات المالية احضار جميع تقارير الصيانة الدورية والوقائية ومصدقه حسب الاصول من الموقع ويعتمد لهذه الغاية توقيع كل من رئيس قسم الخدمات الإشعاعية او من ينوب عنه ومندوب مشغل الاجهزه الطبيه في الموقع.



مرفق رقم (1)

جهاز Personal Dosimeter System

No	Description	Manufacture	Model	Serial No	Location
1.1	جهاز القارئ للـ (OSL)	Landauer Inc / Panasonic	Inlight Microstar Dosemeter System OSL	12D40786	مديرية المهن الطبية المساندة / قسم الخدمات الإشعاعية
1.2	جهاز الماسح للـ (OSL)	Gammasonics Radiological Services Pty Ltd	OSL Annealing Lightbox	AN072014	مديرية المهن الطبية المساندة / قسم الخدمات الإشعاعية

